اجماعا وان كان يجري اعتبارهما ونقل الاتفاق مذكور في شرح
الرضي فكذلك قياس قول س ان لحي في ثلاث ومثلث بمافيه قبل
العلميه عدل ووصف اذا سمي به ثم نكر واما الاخفش وابو علي
والكثر النحاه فانهم يصرفونه في حال العلميه نكد لك بعدها قوله
علما حال من نحو احمر اذا نكر اما في حال العلميه ففي احمر العلميه
والوزن وفي سكران الالف والنون مع العلميه فمنع صرفهما
متفق عليه وفي ثلث ومثلث عند من منعه في حال العلميه وهو
الجرمي وابن باب شاذ وفواه الرضي قال وهو قياس قول س
في باب احمر المنكر بعد العلميه فبقيا بعد المانع العدل
الاصلي والعلميه قوله اعتبارا انتصب حالا من س اي
خالف معتبرا او مصدرا لان معنى خالف اعتبر س بخلاف
الاخفش للصفه بعد التنكير ومعنى اعتبار الوصف بعد
التنكير انه كالثابت مع زوالد لكونه اصليا ولزوال مايضاده
وهو العلميه فصار اللفظ بحيث لو اراد مريده اثبات معنى الوصف
الاصلي لجاز لزوال المانع وليس معنى الاعتبار انه يرجع معنى
الوصف الاصليه حتى يكون معنى رب احمر رب شخص فيه
معنى الحمره بل معنى رب احمر رب شخص مسمى باحمر سوى
كان اسود او ابيض او احمر والزم الاخفش س على
قوله باعتبار الصفه الاصليه الزاما وتقريره ان الوصف الاصل
لو جاز اعتباره بعد زواله حال تم غير منصرف اذ فيه العلميه
الحاليه والوصف الاصلي فاجاب المص عن س بقوله ولا
يلزم باب حاتم يعنى به كل وصف لم يكن فيه قبل العلميه مع
الصفه سبب اخر لما يلزم من ايهام اعتبار متضادين
وهما الوصف والعلميه لان الوصف يقتضي العموم والخصوص والعلميه

ق

في حكم واحد وهو منع الصرف لانك تحتاج في هذا الحكم
الى اجتماع شيئين فاذا اعتبرت المتضادين فيه اوهم
اعتبارهما اجتماعهما مفعول ايهام محذوف تقديره اجتماعهما
في حالة واحده واما لو لم يكن اعتبار المتضادين في
حكم واحد جاز اذ لا يلزم ايهام اجتماعهما في حالة واحده كما
اذا حكمنا بجمع احمر على حمر لاتصاله صفه وعلى احامر لاجل
العلميه فقد حصل في هذه اللفظه اعتبار متضادين لكن
لحكمين فلم يجتمعا في حالة واعلم ان التصغير يخل من
اسباب منع الصرف بالعدل عن وزنين والجمع مطلقا وبالالف
والنون والوزن من وجه دون وجه ولا يخل بالوصف والعلميه
والتانيث والتركيب والعجمه قوله وجميع الباب باللام والاضافه
اي اضافته الى شي اخر ينجر بالكسره اي كان قبلهما ينجر
بالفتح فصار بسببهما ينجر بالكسر وانما لم يحذف الكسر مع اللام
والاضافه لانه لم يحذف التنوين معهما لمنع الصرف حتى
يتبعها الكسر بل حذفت لانها لا تجامعهما ويجوز ان يقال لما
عاقبت اللام والاضافه التنوين صار كالعوض منه
فكانه ثابت فلم يحذف الكسر واما هل الاسم معهما ممتنع
او منصرف فمرتب على حد غير المنصرف فعلى حد
المص له مافيه علتان من تسع او واحده تقوم مقامهما
يكون ممتنعا وعلى حد النحاه وهو مالا يدخله الكسر والتنوين
للسببين يكون منصرفا لان التنوين لم يحذف منه للسببين
بل للام والاضافه والكسر يدخله قوله

المرفوعات

قدم المرفوعات على المنصوبات
والمجرورات لان المرفوعات عمدة الكلام والمنصوبات

Copyright © King Saud University